

مخالفات السلطة التنفيذية أمام المجلس ١) نفاذ المرجاع السابق، وراجاع ألساقاً إلى الأستاذ الدكتور عثمان خليال عثمان، برسالة روتسلة ٦٨٣ القانون الدستوري (دراسة تحليلية) التشريعى، ويثير البحث الجدى والمناقشات الحقيقة الشراك جميع الأعضاء في المناقشة والاستمرار فيها حتى لو غير صاحب الاستجواب رأيه وسحب استجاباته. وثمة فوارق أساسية بين السؤال والاستجواب تتمثل في: ١- السؤال يحصر الع، ولكن ذلك لا يمنع من أن بعض الأنظمة الدستورية تجيز لرئيس المجلس أن يعطى الحق لعضو آخر غير من وجه السؤال في التعقيب على رد الوزير، ويقتصر الأمر على ذلك التعقيب. يقتصر الأمر على الحوار بين السائل والمجيب أو التعقيب من عضو آخر، وإنما يفتح باب المناقشة لكل أعضاء المجلس. - إذا سحب مقدم السؤال سؤاله انتهى الأمر. فإذا سحب المستجوب استجابته يجوز إلى نائب آخر تبني الاستجواب الذي تراجع عنه صاحبه، وتفتح بذلك المناقشة مرة ثانية. ٣- لا يترتب على السؤال سحب الثقة من الوزير أو من مجلس الوزراء. أما المستجواب إذا انتهى إلى إدانة أحد الوزراء أو المجلس ككل، فإن ذلك قد يؤدي إلى سحب الثقة بالوزير أو بمجلس الوزراء. - السؤال يمكن الإجابة عليه في ذات الجلسة التي قدم فيها، أما ٤ الاستجواب فنظرًا لأهميته والخطورة الناتجة المترتبة عليه فيجب أن تعطى الحكومة مهلة كافية للرد عليه وإعداد البيان الخاص بذلك، وبالتالي فإن الحكومة بعد أن يقدم إليها الاستجواب يتم تحديد فترة زمنية لها يناقش بعدها الاستجواب. سحب الثقة: المسئولية الوزارية: يعد سحب الثقة أو المسئولية الوزارية أهم وسيلة للرقابة من جانب السلطة وهي تقابل حق الحل المقرر للسلطة التنفيذية. - التشريعية على السلطة التنفيذية القانون الدستوري (دراسة تحليلية) ٦٩ والمسئولية الوزارية التي تعنيها هنا هي المسئولية السياسية التي تقوم على مخالفات سياسية، لأن السلطة التنفيذية عند قيامها بوظيفتها قد تتخطى الحدود الدستورية المنصوص عليها أو تسيء استعمال ما تقرر من سلطات، فتأتى المسئولية الوزارية حق يعطى للبرلمان سحب الثقة من أحد الوزراء أو الوزارة بأجمعها متى كان التصرف الصادر من الوزير أو من الحكومة يستوجب المساءلة. وإنما تكون تضامنية: وقد ظهرت المسئولية السياسية للحكومة أول الأمر في إنجلترا في القرن السادس عشر وبدأ بالمسؤولية الفردية حين اعلن زعيم الأغلبية المستر بلتنن سنة ١٧٤٢ في مجلس العموم أنه لا يرغب في حماكة الوزراء، بل يريد فقط إبعادهم عن السلطة وممارسة الحكم. وفي سنة ١٧٨٢ ظهرت المسئولية التضامنية بعد الانتصار الذي حققه الثوار في أمريكا والذي ترتبت عليه استقالة هاجم البرلمان رئيس الوزراء وسحب منه الثقة فاستقالت الوزارة بأكملها. ثم انتقلت المسئولية والسياسية الوزارية من إنجلترا إلى دول العالم المختلفة. ونوضح فيما يلى كل نوع من أنواع المسئولية: المسئولية الفردية: تتقى المسئولية الفردية عندما يكون العمل الذي تحركت به المسئولة منسوباً إلى وزير معين محدد بذاته. ويتعلق سياسة وزارته أو أحد المرافق العامة التابعة لها فتطرح الثقة بالوزير، لأن كل وزير مسئول أمام البرلمان عن أعمال الوزارة التي يترأسها. وكل فعل أى موظف عام بالوزارة ينسب للوزير، ولهذا يجب على الوزير أن يدافع عن سلطاته وواجباته أمام البرلمان. وإذا تم طرح الثقة بالوزير عليه أن يستقيل فوراً، ولكن أحياناً بعد سحب ريزولا هجو، امهذنتايرزا، يدعى رجتو رزا لا عراست عرازو لا دحائمة ق١٧٠ القانون الدستوري (دراسة تحليلية) بحيث لا يستقيل؛ ولكن التعديل الجديد لا يتضمن اسمه ويستبعد من الوزارة بإجراء التعديل الوزاري. وتأتي المسئولية الفردية - غالباً - عقب استجواب مقدم للوزير، ولم يستطع الرد عليه أو رد عليه بما لم يقنع به أعضاء البرلمان. ويتم سحب الثقة بعد الانتهاء من مناقشة الاستجواب، ثم يتقدم عدد من النواب يطلب سحب الثقة بالوزير، ويناقش الاقتراح بعد فترة زمنية معينة. ويعرض الأمر على التصويت فإذا ما حظى طلب سحب الثقة بأغلبية المقررة فالدستور أو القانون يصدر المجلس قرار بسحب الثقة. ويلي ذلك - كما أوضحنا - استقالة الوزير المعنى. المسئولية التضامنية: المسئولية التضامنية تعنى مسئولية الحكومة بأكملها أمام البرلمان، وهي مسئولية جماعية توجب استقالة الوزارة بأسرها طالما كان العمل الذي حرر المسئولية متصلاً، أو كان منسوباً إلى رئيس مجلس الوزراء أنه هو ممثل الحكومة الأول والوجه لسياسة الوزارة بأكملها. والمسئوليّة التضامنّية تتفق ومبادئ التضامن الذي يمارسه مجلس الوزراء - وخاصة في النظم البرلمانية - لأن الوزارة هي التي تضع السياسة التنفيذية العامة وتشرف على تطبيقها. أول وزارء جماعياً يكونون وحدة يمثلها رئيس الوزراء كما أن مجلس الوزراء هو الذي يقوم برسم السياسة العامة للحكومة في الداخل والخارج ويراقب تنفيذها. وتحديد الحالات التي يتقرر بشأنها المسئولية التضامنّية للوزارة مسألة تقديرية منوطه بأعضاء المجلس التشريعى. ويتبع في شأنها نفس إجراءات التي تتبع في المسئولية الفردية "سحب الثقة بالوزير". قاعدة فضيبيوالقانون الدستوري (دراسة تحليلية) ١٧١ البرلمان وبين أحد الوزراء أو الوزارة بأكملها، يعتمد مخالفة القانون لرأى الحكومة سحب الثقة. بل إنه مطلوب حتى) ١ (تبلور التجاهات العامة، الاحتكاك وبلورة وجهات النظر المختلفة. ثالثاً - طرح موضوع للمناقشة: تعطى بعض

الدستير أعضاء السلطة التشريعية الحق في طرح أحد الموضوعات التي تهم الرأي العام للمناقشة، ويفتح باب المناقشة لجميع الأعضاء. ويعد هذا الحق مجرد مناقشة بين أعضاء المجلس توص، لنتيجة معينة بشأن الموضوع المثار. رابعاً- إجراء تحقيق: يقوم المجلس التشريعي -إذا لزم الأمر- بإجراء التحقيق في موضوع ١) (الأستاذ الدكتور رمز بالشاعر، ت حول هذا الموضوع راجع :الأساتذة الدكتور عماد حسابو، اللجان البرلمانية - دراسة مقارنة، بحاث منشاور بمجلة روح القوانين، التحقيق البرلماني - دراسة مقارنة 2009. دكتور محمد محسان علاء العالى، التحقيقات البرلمانية كأحد صادر الرقابة البرلمانية - دراسة مقارنة بابا بالبحار ومصارا ولكربيات، وقد شارك المؤلف في مناقشة الرسالة. وقد كان المؤلف رئيسا للجنة الحكم على ٧٢. القانون الدستوري (دراسة تحليلية) معينة قصد الوقوف على حقيقة معينة. وهنا يكون مجلس كل سلطات المقررة لهيئة التحقيق من حيث التصال بالمعنى بأمر من الموظفين أو الأفراد والطاع على الملفات وجمع الأوراق المتصلة بالتحقيق واستدعاء الشهود إثباتاً ونفيها وسماع أقوالهم قصد الوصول للحقيقة. ففي نهاية القرن السابع عشر بدأت إنجلترا تطبق فكرة التحقيق البرلماني. ثم انتقلت الفكرة إلى فرنسا التي أخذت به لأول مرة بوضوح في ظل دستور 1875. وكان يتم بواسطة اللجان البرلمانية الدائمة. ثم طبق بعد ذلك في الدستير التالية لهذا الدستور ١). ويعد التحقيق وسيلة لتقسيمي وتعريف الحقائق عن وضع معين في نطاق السلطة التنفيذية. ويتميز بشموليته عن السؤال والاستجواب، لأنه يتضمن مجموعة من الأسئلة والاستفسارات والردود عليها حول الموضوع محل التحقيق. ويجب عدم الخلط بين التحقيق الجنائي والتحقيق السياسي، فأولى يتعلق بالجرائم الجنائية، أما الثاني فيتعلق بمجالات سياسية ويختص بـ دستور. ويعد المجلس التشريعي إلى إحدى لجانه الدائمة أو إلى لجنة خاصة تشكل لهذا الغرض للقيام بالتحقيق. ويتم اختيار اللجنة من بين أعضاء المجلس النيابي، وتقوم اللجنة بعد اختيارها باختيارها باختيار رئيس لها. وللجنة أن تجتمع في المكان الذي تراه مناسباً، فقد يتم ذلك في مقر المجلس التشريعي ذاته أو في الوزارة المعنية بأمر أو في أي مكان القانون الدستوري (دراسة تحليلية) 73 وللجنة أن تستدعي من تشاء ولها حق(Robert Arnitz op. 21) . يتم اختياره لهذا الغرض الط، وقد يقتضي الأمر النقل لموقع العمل أو الزيارات المفاجئة. وتقوم لجنة التحقيق بعملها وتنتهي بإعداد تقرير ترفعه للمجلس الذي يتخذ الإجراء المئم. وعلى ذلك ليس للجنة التحقيق أن تتخذ أي قرار بشأن الموضوع محل التحقيق. وإنما تكتفى بالقيام بالتحقيق والعرض على المجلس صاحب السلطة المختصة في مآل هذا التحقيق والآثار المترتبة عليه.